

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٥

وزيرة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى ٢٠٢٥/١٠/٥ بشأن التعدى الواقع على قطعة الأرض رقم (٥) شارع المسلة - مصر الجديدة - محافظة القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٧١٥ لسنة ٢٠٢٤ شهر عقارى شمال القاهرة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / أسامة سعد جعفر والسيدة / سامية عبد القادر أحمد والغير - على قطعة الأرض والعقار رقم (٥) شارع المسلة - مصر الجديدة - محافظة القاهرة المشهورة لصالح البنك بموجب قائمة الإشهار رقم ٧١٥

لسنة ٢٠٢٤ شهر عقارى شمال القاهرة والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر
رقم ٧١٥ لسنة ٢٠٢٤ شهر عقارى شمال القاهرة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر
الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار
اعتباراً من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٠٢٥/١٠/٢

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى

